

مناظرة القبول (2025-2026) بالسنة الثانية

تفتح بالمعهد الأعلى للمحاماة مناظرة القبول بالسنة الثانية للمتحصّلين على :

- 1- الشهادة الوطنية للماجستير في الحقوق أو العلوم القانونية مع الإجازة في الحقوق أو العلوم القانونية أو ما يعادلها من الشهادات الأجنبية في الحقوق أو العلوم القانونية
- 2- حدد عدد البقاع المعروضة للتناظر بخمسين (50) بقعة
- 3- يفتح باب التسجيل ابتداء من يوم الخميس 06 فيفري 2025 و تغلق قائمة الترشيحات يوم الجمعة 21 فيفري 2025
- 4- تجرى المناظرة يوم السبت 05 أفريل 2025 و الأيام الموالية.

شروط الترشيح:

يشترط في المترشح أن يكون :

- 5- تونسي الجنسية منذ ثلاثة أعوام على الأقل و أن لا يتجاوز سنه سبعة و ثلاثون سنة في أول جانفي من سنة فتح المناظرة
- 6- خاليا من السوابق العدلية من أجل جريمة قسدية ماسة بالشرف و لم يسبق تفليسه أو عزله لأسباب مخلة بالشرف.

الوثائق المطلوبة:

- 7- استمارة ترشيح تسحب وجوبا من موقع واب وزارة العدل www.justice.gov.tn خانة الإنتدابات
- 8- نسخة مصورة من بطاقة التعريف الوطنية دون حاجة إلى الإشهاد بمطابقتها للأصل.
- 9- مضمون ولادة لم يمض على تاريخ تسلمه أكثر من 3 أشهر .
- 10- نسخة مصورة من الشهادات العلمية دون الحاجة إلى الإشهاد بمطابقتها للأصل (شهادة الماجستير مع شهادة الإجازة أو الأستاذية) و بالنسبة للشهادات الأجنبية أو المسلمة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة يجب أن تكون الشهادة العلمية مصحوبة بقرار معادلة صادر عن وزارة التعليم العالي و البحث العلمي .
- 11- عدد 02 ظرف خالص معلوم البريد تحمل اسم المترشح و عنوانه بكل دقة.
- 12- شهادة إصدار حوالة بريدية بـ 20 ديناراً تنزل بالحساب البريدي الجاري عدد 170010000002878464 باسم محاسب المعهد العالي للفنون الجميلة بتونس لفائدة المعهد الأعلى للمحاماة

تلقى مطالب الترشيح :

ترسل مطالب الترشيح للمناظرة مرفقة بالوثائق المطلوبة وجوبا عبر البريد السريع الى المعهد الأعلى للمحاماة الكائن مقره بـ 13 نهج عبد الله ابن عامر المتفرع عن نهج العربي الكبادي 1005 - العمران - تونس و يكون ختم البريد المرجع في تحديد تاريخ الإرسال مع اجبارية كتابة عبارة **مناظرة القبول بالسنة الثانية و عدد الترشيح** على الظرف الخارجي المودع به الوثائق المطلوبة و الموجه عن طريق البريد السريع

هام جداً

عملا بأحكام الفصل الرابع من القرار المشترك من وزير العدل و حقوق الانسان ووزير التعليم العالي و البحث العلمي و التكنولوجيا مؤرخ في 9 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للمحاماة يرفض وجوبا كل مطلب ترشيح منقوص من إحدى الوثائق المطلوبة أو ورد بعد غلق قائمة الترشيحات

ملاحظة: للإطلاع على برنامج و مراحل المناظرة ، يمكن الرجوع إلى القرار المشترك المؤرخ في 9 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للمحاماة كما تم تنقيحه و إتمامه بقرار وزير العدل ووزير التعليم العالي و البحث العلمي المؤرخ في 29 أكتوبر 2011.